

## 0915- مطالبة الأم ابنتها بجزء من مهر زواجها عوضا عن رضاعها

### في الصغر - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

المرسل بدر ابن سعود من هجرة عتيق له سؤالان يقول في اولهما هل للام من مهر ابنتها شيء ام لا؟ فقد سمعنا من بعض الامهات ان تقول لابنتها لي عندك حق الرضاعة. ليس للام حق في مهر ابنتها. لأن المهر حق للمتزوجة - 00:00:00

حق للمعقود عليها الا ما طابت به نفسها وسمحت به لوالدتها او لغيرها فلا فلا شيء في ذلك كذلك يجوز لاب ان يأخذ من مهر ابنته ومن مال ولده ما لا يضره ولا يحتاجه. لقوله صلى الله عليه وسلم انت ومالك لابيك. نعم. وهذا - 00:00:20 حديث ما تدخل فيه الوالدة الحديث ورد في الاب انت ومالك لابيك لكن قد تدخل في قوله صلى الله عليه وسلم ان اطيب ما اكلتم من كسبكم وان اولادكم من كسبكم. نعم - 00:00:40